

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٨١

يربط موازنة الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية
للسنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه .

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية
للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٣٠٠١٠٠٠ جنيهه (ثلاثة ملايين وألف جنيهه) وذلك وفقا
لمابلى :

أولا : الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢٦٩٠٠٠٠٠ جنيهه (مليونان
وسمائة وتسعون ألف جنيهه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجور بمبلغ ٤٦١٠٠٠ جنيهه .

(ب) جملة الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٢٢٩٠٠٠ ج
منه مبلغ ١٣٦٢٥٩٤ جنيهه فائض حكومة .

ثانيا : الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت التحويلات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ مبلغ ٣١١٠٠٠ جنيهه (ثلاثمائة
وأحد عشر ألف جنيهه) .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢٦٩٠٠٠٠٠ جنيه (مليونان وستمائة وتسعون ألف جنيه) وكلها بالباب الثاني الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٣١١٠٠٠٠ جنيه (ثلاثمائة وأحد عشر ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

- (أ) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ١٨١٥٠٠ جنيه .
- (ب) جملة الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ١٢٩٥٠٠ جنيه .
(قروض من الخزانة العامة) .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام الناشيرات العامة الملاحقة بقانون ربط الموازنة لعامة للدولة على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من أول يوليوس سنة ١٩٨١
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٤٠١ (٢٣ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

